جيش الدفاع الاسرائيلي

امر رقم ١٤٣٥

امر بشأن نقل السجناء

طبقا لصلاحيتي كقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقه انني امر بهذا ما يلي:

تعريفات

١. "سجين" – من حكم وفرضت عليه عقوبة السجن من قبل المحكمة المخولة في المنطقة.

"معتقل" – من فرض ضده اوامر اعتقال او امر اعتقال من قبل السلطة المخولة في المنطقة.

نقل سجين

٢. (أ) يحق لقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة بأن يأمر ، خطيا على نقل سجين لايدي المجلس الفلسطيني ، لكي يمضي فترة سجنه المتبقية في مناطق المجلس.

(ب) اذا نقل سجين حسب البند (أ) ، يكن للمجلس الفلسطيني كل الصلاحيات بما يتعلق بتنفيذ سجنه ، بما في ذلك بشأن اطلاق الصراح المبكر ، اجازة واسترحام.

نقل معتقل

٣. يحق لقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة بأن يأمر ، خطيا على نقل سجين لايدي المجلس الفلسطين

شروط النقل

٤. لقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة الاشتراط بنقل سجين او معتقل طبقا لشروط هذا الامر.

حظر الخروج

٥. (أ) اذا اطلق سراح سجين الذي نقل حسب هذا الامر من قبل المجلس الفلسطيني بموجب المادة ٢ (ب) قبل ان يمضي فترة سجنه الكاملة ، سوف يعتبر سجين عقوبته مخففة بشرط ان يبقى في المنطقة حتى فترة سجنه ، وتسري عليه تعليمات المادة ٤٥ (ب) من الامر بشأن تعليمات الامن (يهودا والسامرة) (رقم ٣٧٨)، ٥٧٣٠ – ١٩٧٠.

(ب) لا ينقص في تعليمات البند (أ) من صلاحية قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة او من فرض بذلك من قبله لاعطاء اي تعليمات كانت بشأن خروج اي سجين من المنطقة.

الغاء

٦. امر بشأن نقل السجناء (يهودا والسامرة) (رقم ١٤٠٩) ٥٧٥٤ – ١٩٩٤ – يلغى.

بدءسريان

٧. بدء سريان هذا الامر في يوم التوقيع عليه.

الاسم

٨. يسمى هذا الامر : امر بشأن نقل السجناء (يهودا والسامرة) (رقم ١٤٣٥) ، ٥٧٥٦ – ١٩٩٦.

١٢ طبت ٥٧٥٦
٤ كانون ثاني ١٩٩٦

ايلان بيران ، الوف
قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي
في منطقة يهودا والسامرة

1996